بسم الله الرحمن الرحيم

العتبة العباسية المقدسة
المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية
يعنى بالاستراتيجية الدينية والمعرفية

أجوبة الشبهات الكلامية / ٤

الإمامة

تأليف: محمدحسن قدردان قراملكي
ترجمة: حسن علي حسن مطر الهاشمي
الإخراج الفني: نصير شكر
المطبعة: دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع
الكمية: ١٠٠٠ نسخة
الطبعة : الأُولى ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م

مُقَدِّمَة

هذا الكتاب هو الكتاب الرابع من سلسلة «الإجابات عن الشبهات الكلامية» تحت عنوان «الإمامة». وقد كان الكتاب الأول بعنوان «معرفة الله»، والكتاب الثاني بعنوان «الدين والنبوّة»، وقد وفقنا الله إلى طباعتهما.

وأمّا الكتاب الثالث بعنوان «الشبهات الكلامية والتاريخية حول شخصية النبي الأكرم ﷺ»، فهو قيد التأليف. وكما يلوح من عنوان هذا الكتاب فإنه يتناول الشبهات المتعلقة بأصل الإمامة (أكثر من ستين شبهة) بالنقد والمناقشة، وأما الشبهات المتعلقة بمذهب التشيّع وعقائده فسوف نبحثها في كتاب آخر إن شاء الله تعالى.

نسعى في هذا الكتاب إلى تحليل الشبهات المطروحة حول الإمامة وتقييمها من خلال الاتجاه الكلامي (الكلام الفلسفي)[1]. وبطبيعة الحال فإن

---

١ – إن الكلام الفلسفي مسلك خاص (فلسفي ـ تعقلي) إلى علم الكلام، وهو مسلك يتبنى فيه المتكلم الأسس الدينية، ثمّ يتولى بيانها وتحليلها طبقاً للمنهج العقلي والفلسفي. وفي هذا العلم تحظى الفلسفة والعقل بمكانة خاصة قد تؤدي أحياناً إلى نقد وجرح بعض المفاهيم والتعاليم التقليدية والمشهورة. إن الكلام الفلسفي يشترك مع الكلام التقليدي في الموضوع والغاية، ويختلف عنه في طرق الاستدلال ومناهجه فقط، ويكون في ذلك أقرب إلى الفلسفة.

الاتجاه الرئيس في هذه الدراسة هو اتجاه كلامي، ولربما دعت الضرورة احياناً إلى الإفادة من المسلك العرفاني والفلسفي أيضاً. وينبغي الالتفات إلى أن الإجابة عن الشبهات تتحدد طبقاً لأهمية الشبهة، فقد تستغرق الإجابة عن بعض الشبهات ما يزيد على عشر صفحات. إن القارئ الكريم سيطلع من خلال الإجابة عن الشبهات على بعض الموارد التي تحمل إجابات وإثارات جديدة هي حصيلة تفكير المؤلف حول الموضوع والأمور المحيطة به.

لا تخفى ضرورة هذا البحث على القارئ الكريم؛ فإن الإمامة ركن رئيس في مذهب التشيّع، وقد تعرّضت للشبهات من قبل الخصوم منذ بدايتها برحيل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وتجاهل أصل خلافة الإمام علي عليه السلام في حادثة السقيفة. وقد شهدنا في الآونة الأخيرة اجترار تلك الشبهات وإعادة صياغتها على بعض مواقع التواصل الاجتماعي، وفي مؤلفات عدد من المستنيرين.

إنّ الهدف من هذا التحقيق هو البيان العقلاني لمسألة الإمامة، ودفع الشبهات الناظرة إليها من قبل الإخوة من أهل السنة وبعض الطبقات الخاصة من المستنيرين.

وقد يعثر القارئ للمرّة الأولى في هذا الكتاب على روايات ومسائل في سياق تعزيز أصل الإمامة، من قبيل النصوص الصريحة المأثورة عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، واعتراف بعض علماء أهل السنة ـ وعلى رأسهم الخليفة الثاني ـ بأصل تنصيب الإمام، والخدشة في توجيهها.

أرجو من إخوتنا من أهل السنة أولاً: أن ينظروا إلى المسائل المذكورة في هذا الكتاب بشكل حيادي ومن دون تبني الأحكام المسبقة، ومن دون إدخال الحب والبغض في صياغة أحكامهم؛ إذ ليس هناك ما هو أغلى من

الحقيقة. وثانياً: إن غايتي في هذا الكتاب هي البحث العلمي والأكاديمي، ولذلك أنشد من الناقدين إجابات علمية ومستدلة، وأرجو منهم إرسال انتقاداتهم على بريدي الإلكتروني: ghadrdang@yahoo.com.

ورجائي أن لا يُسيء هذا الكتاب لإخوتنا من أهل السنة، وإذا حصل شيء من ذلك فإني أتقدم إليهم بالاعتذار مسبقاً.

وفي الختام أتقدم بالشكر الجزيل للمفكرين والإخوة الفضلاء سماحة الدكتور السيد يحيى اليثربي، والدكتور عبد الحسين خسرو بناه، وحجة الإسلام والمسلمين محمد صفر جبرائيلي، على ما قدموه لي من الملاحظات الدقيقة والقيّمة التي أسهمت في إثراء مضمون هذا الكتاب.

أسأل الله أن يوفقنا لما يحبّ ويرضى.

محمد حسن قدر دان قراملكي

***

القرب الإلهي والحصول على الحقائق العقلية والدينية ـ دون الشريعة ـ فهو مستمر.

يقول محيي الدين بن عربي: «وأما نبوّة التشريع والرسالة فمنقطعة ... إلا أن الله لطيف بعباده، فأبقى لهم النبوّة العامة التي لا تشريع فيها»[1].

من هنا فإن أصل أفضلية من يتمتع بمقام الولاية على مقام النبوّة محرز ومنسجم مع القرآن والمباني العرفانية، ولكن هل يمتلك أئمة الشيعة مثل هذه المنزلة؟ هذا ما نثبته من طريق الروايات المأثورة عن النبي الأكرم ﷺ. فهناك كثير من الروايات المروية عن النبي الأكرم ﷺ، التي تصرّح وتؤكد على أرواح الأئمة القدسية وأفضليتهم على أرواح الأنبياء، وقد تقدم بعضها في الصفحات السابقة في الفصل الأول تحت عنوان «الأئمة واسطة الفيض الإلهي».

■ الشبهة العاشرة: عدم انسجام الإمامة مع الديمقراطية:

إن من بين الذرائع التي يتمسك بها أعداء أصل الإمامة ومذهب التشيّع للطعن فيه والتشنيع عليه هو القول بأن أصل الإمامة يتعارض مع الديمقراطية (رأي الأغلبية)، ببيان أن الإمام ـ بمعنى الحاكم والقائد السياسي والاجتماعي ـ حيث يتمّ تنصيبه من قبل مقام قدسي مثل النبي الأكرم ﷺ أو الله عزّ وجل، يكون هناك تجاهل لآراء الأمة، ولا يخفى ما في ذلك من الانتهاك الصارخ لمفهوم الديمقراطية.

وقد عمد الدكتور عبد الكريم سروش ـ في كلمته التي ألقاها عام

---

١ - ابن عربي، فصوص الحكم، نهاية الفص العزيزي، ص ١٣٤، والفص الشيثي، ص٧٢.

٢٠٠٦ للميلاد في جامعة السوربون في فرنسا واستغرقت ساعتين كاملتين تحت عنوان الديمقراطية والتشيّع ـ إلى اعتبار هذين المفهومين متنافيين.

وبطبيعة الحال تعود جذور هذه الشبهة إلى ما يقرب من قرن من الزمن، حيث سبق للمستنيرين من أهل السنة من أمثال أحمد أمين إلى اعتبار نظرية الشيعة في الإمامة متنافية مع القواعد الديمقراطية[1].

نقد ورأي:

في معرض نقد هذه الشبهة يجدر الالتفات إلى الأمور الآتية:

ـ النقد الأول: تعدّد نماذج الديمقراطية:

إن القائلين بوجود التعارض بين الإمامة والديمقراطية ـ للأسف الشديد ـ لا يقدّمون أي بيان لطرفي النسبة بين (الإمامة والديمقراطية) عندما يصدرون حكمهم بوجود التنافي والتعارض بينهما. في حين أن المسار المنطقي يقتضي منهم أن يعملوا ـ من خلال تعريف الإمامة والديمقراطية ـ على إيضاح أسباب القول بتعارضهما وعدم إمكان الجمع بينهما. وعليه سنقوم هنا بإيضاح هذين المفهومين من أجل مراعاة المسار المنطقي للبحث.

إن المعنى اللغوي للديمقراطية هو «حكومة الشعب»، إذ هي مؤلفة من كلمتين وهما «Demos» بمعنى الشعب، و«Kratein» بمعنى الحكم. ويتم ترجمتها وتعريفها بحكومة الشعب أو الأكثرية أيضاً. وقد أشكل علماء الاجتماع وفلاسفة السياسة على هذا التعريف، ويجب دراسة هذه الإشكالات

---

١ – انظر: أحمد أمين، ضحى الإسلام، ص ٦٥٥.

في موضعها[1].

إنّ الديمقراطية تنقسم ـ لمختلف الاعتبارارت، من قبيل طريقة مشاركة الناس (المباشرة أو غير المباشرة)، والمسار التاريخي (التقليدي أو المعاصر)، والأهداف (الليبرالية أو الاشتراكية أو النزعة النخبوية، والأسلوب أو القيَم) ـ إلى أقسام ونماذج متعددة[2]، وهو أمرٌ جعل تعريف الديمقراطية مهمة في غاية التعقيد. وعليه نجد من الضروري هنا أن نبين مختلف نماذج الديمقراطيات، على النحو الآتي:

١ ـ **الديمقراطية بما هي قيمة:** إن من بين أهم نماذج الديمقراطية يمكن تسمية نموذجين، وهما: الديمقراطية بوصفها قيمة، والديمقراطية بوصفها أسلوباً. وفي القسم الأول تكون الديمقراطية وآراء الناس والأكثرية في نفسها ذات قيمة، بحيث يُعدُّ انتخاب الأكثرية صائباً وعقلياً وكاشفاً عن الخير الواقعي والمصلحة العامة. إن هذا النموذج يؤكد على مجموعة من المباني والمسلمات من قبيل: قدرة الناس على حكم أنفسهم، واتباع البشر للعقل والمنطق والأخلاق، وقدرتهم على بلوغ التقدم المادي والمعنوي.

وإن هذا النموذج ينقسم بنفسه إلى أقسام مختلفة من قبيل: التعددية التي تحترم المعارف البشرية الأعم مما إذا كانت صائبة أم خاطئة، أو حقاً أو باطلاً، ولا تتحمل أيّ آيديولوجية.

---

١ – انظر: داريوش آشوري، دانشنامه سياسى، ص ١٥٧٢.

٢ – انظر: عبد الرسول بيات وآخرون، فرهنگ واژها، مقال «دموكراسى»، ص ٢٧٠ ـ ٢٨٥.

٢ ـ الديمقراطية بما هي أسلوب: النموذج الثاني للديمقراطية هي الديمقراطية بوصفها أسلوباً، وهي كما يبدو من اسمها تعني اعتبار انتخاب الأكثرية أسلوباً وطريقاً للحكومة. إن هذا النموذج يمكن أن ينقسم إلى قراءات ونماذج مختلفة، من قبيل: الديمقراطية الليبرالية، والديمقراطية الاشتراكية[١]. وللأهمية الخاصة لهذين النموذجين الآخرين، سوف نخوض في تعريفهما على النحو الآتي:

١ / ٢ ـ الديمقراطية الليبرالية: تؤكد الديمقراطية الليبرالية على أولوية حرية المواطنين وتقدّمها على سائر القيَم الأخرى، من قبيل: المساواة، والفضيلة المدنية، والرفاه. وإن الليبراليين الجدد من أمثال هايك يصرّحون بأنّ هذه الليبرالية هي التي تمارس السطوة على الديمقراطية، وإنّ انتخاب الأكثرية لا يمكنه سلب أو تحديد قيَم الليبرالية، من قبيل: حرية المواطنين.

٢ / ٢ ـ الديمقراطية الاشتراكية: إن الديمقراطية الاشتراكية بدلاً من «حرية المواطنين» تهتم بأصل المساواة بين المواطنين وحقوقهم الاقتصادية، وتذهب لذلك إلى الاعتقاد بأن على الدولة أن تمسك بعصب الاقتصاد، ولضمان أصل المساواة والحقوق الاقتصادية، يمكنها أن تسلب حرية المواطنين أو تعمل على تحديدها.

٣ و٤ ـ الديمقراطية القانونية والنخبوية: إن التعريف المشهور والتقليدي للديمقراطية هو مشاركة الأكثرية من الناس في انتخاب الحاكم وإدارة الحكم. بيد أن بعض فلاسفة السياسة في القرن الأخير طلعوا علينا

---

١ – انظر: كلايمرودي وآخرون، آشنائى با علم سياست، ج ١، ص ١١٠ ـ ١١٥.

بتقديم نموذجين آخرين لتعريف الديمقراطية. فطبقاً للديمقراطية القانونية لا يكمن جوهر الديمقراطية في حكم الأكثرية، بل في حكم القانون. إن السلطة من وجهة نظر هؤلاء الفلاسفة خطيرة للغاية، ولذلك لابد من تحديدها في إطار القانون، وإن تحديد السلطة وكبح جماحها لا يتمّ عبر الأكثرية، وإنما من خلال القانون. وفي الحد الأقصى فإن هذا النموذج من الديمقراطية لا يكمن في حكم مباشر من قبل الجماهير، بل هو وسيلة للتشاور مع الأكثرية.

والنموذج الآخر للديمقراطية يتمثل في الديمقراطية النخبوية. حيث يذهب القائلون بهذا النموذج إلى أن الديمقراطية بمعنى انتخاب الأكثرية ومشاركتهم في الحكم أمر مستحيل، ولا يعدو أن يكون مجرد وهم، إذ غاية ما نراه هو حصر الحكم بأقلية من أفراد المجتمع تتكون من «النُخَب». ومن القائلين بهذا النموذج يمكن لنا تسمية «بارتو» و«موسكا» من التقليديين، و«شومبيتر» و«روبرت دال» من المعاصرين. وإن المعاصرين من النخبويين ـ خلافاً للتقليديين ـ يذهبون إلى القول بأن قواعد الديمقراطية تبدو معتبرة، ولكن على المستوى العملي لا تكون الحكومة إلا في حيازة النُخَب[1].

نسبة الإسلام والتشيّع إلى الديمقراطية:

بعد أن شرحنا مختلف أنواع الديمقراطية، ندخل في تحليل النسبة القائمة بين الإسلام والديمقراطية. فحيث تبيّن لنا أن الديمقراطية لا تختزل في نموذج واحد، من البديهي عندما يواجه القارئ النبيه سؤالاً مفاده: هل الإسلام

---

١ – انظر: ني. بي. بارتو، نخبگان جامعه، ترجمه إلى الفارسية: علي رضا طيب، ص ٧ و١٢٢ فما بعد.

ينسجم مع الديمقراطية؟ سيكون جوابه البديهي: علينا أولاً أن نحدد نوع هذه الديمقراطية بشكل واضح، كي يتسنى لنا الإجابة عن هذا السؤال.

أ ـ تنافي الإسلام والتشيع مع الديمقراطية بما هي قيمة: إذا كان طرف النسبة بين الإسلام والديمقراطية هي الديمقراطية بوصفها قيمة، يجب القول: لـمّا كان الإسلام والتشيّع يؤكّدان على سلسلة من المباني والأسس الثابتة، من قبيل: أصل الحاكمية الإلهية، واعتبار الدنيا وسيلة إلى السعادة في الآخرة، وضرورة تطبيق أحكام الدين في المجتمع، فلا يمكن له أن ينسجم مع هذا النموذج من الديمقراطية وقواعدها. فعلى سبيل المثال: إن القول بأن انتخاب الأكثرية يعدُّ في نفسه قيمة ويُعدُّ صائباً ومنطقياً، لا يمكن أن ينسجم مع العقل السليم أبداً؛ لأننا نشهد كثيراً من موارد أخطاء الأكثرية في التاريخ. فإن الإسلام لا يمكنه أن يستوعب القول بأن رأي الأكثرية هو المطاع والمتبع في جميع المجالات والحقول حتى لو أدى إلى مخالفة التعاليم الدينية، وإنما يقبل ذلك فيما لو تطابق رأي الأكثرية مع الموارد والمسائل المنسجمة مع الدين والعقل والفطرة. من هنا يمكن على نحو الاحتمال أن ندافع عن القائلين بوجود التنافي بين الإسلام والديمقراطية، والتذكير بأن المراد من ذلك هو مخالفة الإسلام لنموذج الديمقراطية بما هي قيمة ذاتية، والذي يعتبره علماء الدين ممثلاً للديمقراطية الغربية.

ب ـ تناغم الإسلام والتشيع مع الديمقراطية بوصفها أسلوباً: أمّا إذا كان طرف النسبة بين الإسلام والتشيع مع الديمقراطية بما هي أسلوب، فهنا لايمكن لنا التحدّث بضرس قاطع عن التعارض وعد الانسجام بين الإسلام والديمقراطية، بل يمكن القول: لـمّا كان أصل هذا النموذج من انتخاب الأكثرية

لا ينظر إليه بوصفه قيمة، بل هو مجرد وسيلة، فإن الإسلام يحترم هذا الأمر مع تطعيمه ببعض الشروط وإضافة بعض القيود، ومن بين أهم تلك الشروط أن يكون انتخاب الأكثرية في إطار الدين والتعاليم الدينية. وبعبارة أخرى: أن لا يؤدي هذا النوع من الديمقراطية وانتخاب الأكثرية إلى انحسار دور الدين وأحكامه، بل إن الدين وتعاليمه هو الذي يحدد البوصلة التي يجب على الأكثرية أن تسير على ضبط إيقاعها. يبرز دور الأكثرية ورأيها في عصر غيبة المعصوم عليه السلام بشكل أجلى، حيث يمكن للناس ـ بعد لحاظ القيَم والصفات الدينية ـ أن ينتخبوا الحاكم والرئيس بشكل مباشر أو غير مباشر، وبذلك يمارسون دورهم في إدارة البلاد والإشراف على الأمور. ويمكن تسمية هذا النوع من الديمقراطية بـ «الديمقراطية الدينية» أو «القدسية» أو «الجمهورية الدينية».

وأما القول بأن هذا النوع من الديمقراطية هل هو موجود في الغرب أم لا؟ يجب القول:

أولاً: إن الديمقراطية بوصفها قيمة قابلة للمرونة مع الديمقراطية الدينية، والكلام يدور حول أصل انطباق المعايير الديمقراطية. وأما القول بعدم وجود هذا النوع من الديمقراطية في الغرب، فإنه لا ينهض دليلاً على ضعفه أو بطلانه.

وثانياً: إن الليبرالية إنما تقبل بالديمقراطية وانتخاب الأكثرية في إطار القواعد الليبرالية، وعندما يقع التعارض بين الليبرالية والديمقراطية، تعمل الليبرالية على تقديم قواعدها، وفي هذه الصورة لا نجد أحداً يهبّ إلى الدفاع عن حياض الديمقراطية. ولكن عندما تعمد القيَم الدينية إلى تحديد الديمقراطية ضمن الدائرة التي تلاحظ رعاية مصالح الناس، ينهض الجميع ويتحدّث عن

معارضة الدين للديمقراطية؟!

حاصل الكلام أنه لا يمكن الحديث عن التعارض والتنافي بين الإسلام والديمقراطية بشكل مطلق، وإنما يجب تفسير مفهوم الديمقراطية وتشريحه وبيان نوعها، للانطلاق بعد ذلك إلى بيان موقف الإسلام من الديمقراطية المعنية.

ج ـ تناغم الإسلام والتشيّع مع الديمقراطية القانونية: إن من بين أنواع الديمقراطية هي الدفاع عن أصل سيادة القانون، وليس الدفاع عن رأي الأكثرية، غاية ما هنالك أن أنصار هذا النموذج الديمقراطي يُفصّلون القانون على مقاس الثقافة والمباني المقبولة عندهم، من قبيل: أصل الليبرالية والمصالح الدينية والاقتصادية، ويؤسس الديمقراطية المنشودة والمطلوبة له على هذا الأساس.

وعليه يمكن تطبيق هذا النوع من الديمقراطية في إطار الإسلام والتشيّع أيضاً. فإن للإسلام والتشيّع في حقل السياسة والحكم نظاماً سياسياً واقتصادياً خاصاً، ويذهب في هذا السياق إلى ضرورة تطبيق قانون خاص في المجتمع، وإن الحاكم يمثل دور المسؤول عن تطبيق هذه القوانين بوصفه وكيلاً من قبل الناس ومستأمناً على مصالحهم. وهنا يمكن الحديث عن تناغم الإسلام مع هذا النوع من الديمقراطية. إلا أن قانون هذا النوع من الديمقراطية وقواعده ستكون مختلفة عن القوانين والقواعد الديمقراطية الغربية، من قبيل الليبرالية وما إليها.

د ـ تناغم الإسلام والتشيّع مع ديمقراطية النُخَب: إن ديمقراطية النُخَب نموذج جديد ومعاصر في الغرب، حيث يؤكد القائلون بها لا على رأي الأكثرية، بل على وجود النُخَب في المجتمع لإدارة الحكومة والتعامل مع المنافسين من الأحزاب والجماعات. يمكن تطبيق هذا النوع من الديمقراطية

على الإسلام في الجملة. فقد منح الإسلام قبل أربعة عشر قرناً النبوّة والإمامة إلى بعض النُخَب ـ المنتجبين من قبل الله ـ ليقوموا على رأس أمور الأمة، وفي عصر الغيبة حدّد الإسلام بعض الصفات الخاصة لمن يتولى قيادة المجتمع، من قبيل: العلم والعدالة والتدبير.

بعد تعريف الديمقراطية وأنواعها، سوف ندخل في مزيد من الشرح لبيان عدم تعارض التشيع مع الديمقراطية، وسوف نشير في هذا السياق إلى دور الناس والشعب في حقل السياسة والحكم من وجهة نظر التشيّع:

النقد الثاني: مشاركة الشعب في مضمار السياسة عند الشيعة:

على الرغم من ذهاب الإمامية إلى أصل التنصيب والقول بخلافة الإمام علي عليه السلام من قبل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وبأمر من الله عزّ وجل، ولكنهم يقيّدون ذلك في الوقت نفسه برضا الناس، وإلا لن يكتب لها التحقق، ولا يمكن إكراه الناس على تحمّل حكومة مهما كانت نزيهة وشرعية. وبعبارة أخرى: إن الحكومة في الإسلام والتشيّع تتشكل من عنصرين:

العنصر الأول: أن يكون الحكم والحاكم دينياً، وأنه مع وجود المعصوم لا يجوز لغير المعصوم تولي السلطة، وهي حكومة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، والأئمة المعصومين الإثني عشر عليهم السلام؟

العنصر الثاني: مشاركة أفراد الشعب في أمر الحكومة، ومشروعيتها الدينية عندهم. وحيث يوجد هناك اليوم من المستنيرين من يسعى إلى إظهار الرؤية الشيعية حول الحكومة بوصفها معارضة وغير منسجمة مع الديمقراطية بمعنى مشاركة الشعب، نجد أنفسنا مضطرين إلى تقرير العنصر الثاني.

ومن الجدير ذكره هو أني قد سبق أن أوضحت بشكل تفصيلي المباني القرآنية لدور الناس في أمر الحكومة في موضع أخر[1]، وفيما يأتي نشير إلى عناوين ذلك:

١ ـ الإنسان خليفة الله: هذا ما تدلّ عليه كثير من الآيات القرآنية الكريمة[2]. ولازم الخلافة الاضطلاع بدور الله فيما يتعلق بالحقوق والمسؤوليات، من قبيل الحكومة وممارسة السلطة، والمصادقة على القوانين الاجتماعية الضرورية، في حال فقدان النص[3].

٢ ـ أصل الشورى: لقد أكد القرآن الكريم على أصل الشورى والتشاور في إدارة الحكم والدولة[4]، وهو أمر تسالم عليه المفكرون من الشيعة.

٣ ـ ولاية جميع المؤمنين: يصف القرآن الكريم المؤمنين بأنهم أولياء بعض[5]، ويمنح المؤمنين بذلك نوعاً من حق الحاكمية وتولي أمور المجتمع[6].

---

١ – انظر: محمد حسن قدردان قراملكي، سكولاريزم در مسيحيت واسلام، الفصل السادس.

٢ – البقرة: ٣٠؛ الأعراف: ٦٩؛ فاطر: ٣٩؛ ص: ٢٦؛ القصص: ٥؛ النور: ٥٥.

٣ – لمزيد من التوضيح، انظر: الشهيد الصدر، الإسللام يقود الحياة، ص ١١ ـ ١٣٤؛ المجموعة الكاملة لمؤلفات السيد الصدر، ج ١٢؛ جعفر سبحاني، مفاهيم القرآن، ج٤، ص ١٩١؛ معالم الحكومة الإسللامية، ص ٢١١؛ حسين علي منتظري، دراسات في ولاية الفقيه، ج ١، ص ٥٠١؛ السيد محمد حسين الشيرازي، الفقه، كتاب الحكم في الإسلام، ص ٣٤.

٤ – انظر: آل عمران: ١٥٩؛ الشورى: ٣٨.

٥ – انظر: التوبة: ٧١.

٦ – انظر: الشهيد الصدر، الإسلام يقود الحياة، ص ١٧١؛ العلامة محمد حسين الطباطبائي، تفسير الميزان، ج ٩، ص ١٤١ و٣٣٨.

٤ ـ المجتمع مسؤول عن تشكيل الحكومة وصيانتها: يرى القرآن الكريم أن تأسيس الحكومة الدينية وصيانتها مسؤولية تقع على عاتق أفراد الشعب والأمة[١]. علاوة على ذلك فإن القرآن يشتمل على الأحكام الاجتماعية والجزائية، وإن تطبيق هذه الأحكام لا يقوم بها شخص الحاكم، وإنما يضطلع بها أفراد المجتمع والمواطنون كافة. ومن الواضح أن أفراد الأمة غير قادرين على الاضطلاع بهذا الدور إلا بعد إقامة الحكم واستلام مقاليد السلطة.

٥ ـ الحكومة أمانة والحاكم أمين الأمة: تعدُّ الحكومة من وجهة نظر القرآن أمانة الناس، وإن الحكام أمناء ومستأمنون على حقوق الشعب والأمة[٢].

٦ ـ النهي عن الاستكبار: لقد نهى القرآن الكريم في كثير من آياته عن الاستكبار وحكومات الظلم والجور، مبيناً أن إحدى وظائف ومسؤوليات الأنبياء هي محاربة الحكومات الطاغية، وتحرير العباد من سطوة الظلم[٣]. ومن بين مصاديق حكومات الظلم والجور والاستكبار، الحكومة التي تمارس الحكم على الناس بالقهر والغلبة والبطش والقوّة[٤].

---

١ – انظر: آل عمران: ١٤٤. ولمزيد من التوضيح انظر: العلامة محمد حسين الطباطبائي، بحثي در باره مرجعيت وروحانيت، ص ٨١ ـ ٨٢؛ المحقق النائيني، حاشية كتاب المكاسب، ج ١، ص ٢١٤؛ آية الله الآراكي، المكاسب، ج ١، ص ٩٤.

٢ – انظر: النساء: ٥٨.

٣ – انظر: طه: ٤٣؛ القصص: ٨٣.

٤ – انظر: جعفر سبحاني، مبانى حكومت اسلامي، ص ١٧٠.

وبعد ذكر العناوين القرآنية المثبتة لمشاركة الناس في أمر الحكم، ندخل الآن في ذكر بعض الروايات في هذا المجال:

النبي الأكرم صلى الله عليه وآله [1]:

ورد التأكيد من قبل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله في رواية معروفة على أصل الحكومة والحاكمية الإلهية للإمام علي عليه السلام، بيد أنه علقها على رضا الناس وإقبالهم، إذ يقول: «يا ابن أبي طالب لك ولاء أمتي، فإن ولوك في عافية وأجمعوا عليك بالرضا، فقم في أمرهم، وإن اختلفوا عليك، فدعهم وما هم فيه»[2].

وفي رواية أخرى نهى النبي الأكرم صلى الله عليه وآله عن الحكم بالإكراه، ومن دون استشارة أفراد الأمة، حيث قال: «من جاءكم يريد أن يفرّق الجماعة، ويغصب الأمّة أمرها، ويتولى من غير مشورة فاقتلوه، فإن الله قد أذن ذلك»[3].

الإمام علي عليه السلام:

لم يلجأ الإمام علي عليه السلام إلى ممارسة العنف والقوّة في التصدي للحكم ـ رغم كون هذا الحكم حقاً من حقوقه الإلهية ـ وإنما ترك ذلك لرغبة الناس وإرادتهم وبيعتهم، وفي ذلك قال: «فإن بيعتي لا تكون خفياً، ولا تكون إلا عن

---

١ – إن لذكر الروايات النبوية بوصفها مباني شيعية جهتين؛ الأولى: حجية الروايات النبوية عند الإمامية، الثانية: روايتها في المصادر الحديثية حيث تعتبر من المصادر الشيعية.

٢ – الشيخ حسين النوري، مستدرك الوسائل، ج ١١، ص ٧٨؛ نهج السعادة، ج ٥، ص٢١٨.

٣ – الشيخ الصدوق، عيون أخبار الرضا، ج ٢، ص ٦٢، ب ٣١، ح ٢٥٤.

رضى المسلمين»[1].

إن بيعة الناس للحاكم في مرحلة البيعة تكون عبر الانتخاب الحر والاختيار التام، أما بعد البيعة فيجب عليهم الوفاء وعدم نقض عهد البيعة مع الحاكم [ما لم يغيّر]. وفي ذلك يقول الإمام علي عليه السلام: «إنما الخيار للناس قبل أن يبايعوا»[2].

يرى الإمام علي عليه السلام أن الحكم أمانة وأن الحاكم أمين، كما ورد مضمون ذلك في كتاب له إلى بعض عماله: «إن عملك ليس لك بطعمة، ولكنه في عنقك أمانة، وأنت مسترعىً لمن فوقك، ليس لك أن تفتات في رعيتك»[3].

كما وصف قادة جيشه في كتاب آخر بأنهم حراس الأمة وخزانها ووكلاؤها، إذ يقول: «فإنكم خزّان الرعية، ووكلاء الأمة»[4].

وفي موضع آخر رأى الإمام أنّ الحكم والحاكمية ملكٌ للناس، وقال: «أيها الناس ـ عن ملاء وإذن ـ إن هذا أمركم ليس لأحدٍ فيه الحق، إلا من أمرتم وإنه ليس لي دونكم إلا مفاتيح مالكم معي»[5].

وقد وصف الإمام علي عليه السلام تعيين الحاكم من طريق الشورى من حق المهاجرين والأنصار، وقال: «إنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن أجمعوا

---

١ - تاريخ الطبري، ج ٣، ص ٤٥٦، مؤسسة الأعلمي؛ أنساب الأشراف، ج ٢، ص٢١٠.

٢ - الشيخ المفيد، الإرشاد، ص ١١٦؛ العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج ٣٢، ص ٣٣.

٣ - الشريف الرضي، نهج البلاغة، الكتاب رقم: ٥.

٤ - المصدر أعلاه، الكتاب رقم: ٤١.

٥ - تاريخ الطبري، ج ٣، ص ١٩٣.

على رجل وسمّوه إماماً، كان ذلك لله رضى»[1].

كما يعتبر الإمام علي عليه السلام انتخاب الحاكم من قبل الأمة واجباً وحكماً إلهياً، وإنه داخل في التكاليف رغم كونه من مقولة «الحقوق» في ذات الوقت، إذ يقول: «والواجب في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعد ما يموت إمامهم أو يقتل أن لا يعملوا عملاً، ولا يحدثوا حدثاً، ولا يقدموا يداً ولا رجلاً، ولا يبدأوا بشيء قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً»[2].

وسنكتفي بهذا المقدار تجنّباً للإطالة، وسوف نغض الطرف عن ذكر روايات سائر الأئمة وآراء علماء الشيعة، على أمل أن يكون في ما ذكرناه ما يكفي لإثبات أن مذهب التشيّع وأصل الإمامة ليس بصدد فرض حكم المعصوم بالإكراه وممارسة العنف والقوّة، بل قام أئمة الشيعة منذ أكثر من أربعة عشر قرناً بتعريف الناس على مبدأ الشورى والبيعة والانتخاب في حقل السياسة والحكومة، بل إن حكومة الإمام علي عليه السلام تمثل النموذج العملي على ذلك.

وإذا أردنا قياس نسبة الإسلام إلى الديمقراطية في صدر الإسلام، وجب علينا تحليل خلافة عمر بتنصيبه من قبل الخليفة الأول، وتعيين عثمان من قبل لجنة من خمسة أشخاص فيما عرف بالشورى؛ ليتضح أن الإسلام السني هو الذي يتنافى مع الديمقراطية على المستوى العملي، وليس الإسلام المتمثّل بالتشيّع.

---

١ – الشريف الرضي، نهج البلاغة، الكتاب رقم: ٦.

٢ – سليم بن قيس، كتاب سليم بن قيس الهلالي، ص ١٦١ و٧٥٢؛ العلامة محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج ٨٦، ص ١٩٦.

المسألة الأخرى إن القارئ الكريم يدرك ويلمس ـ من خلال كل هذا التأكيد والاهتمام بدور الناس في المعترك السياسي ومسألة الحكم ـ العنصر الثاني من الحكومة الدينية. أما العنصر الأول من الحكومة الدينية والمتمثل بأصل دينية الحكم وتعيين الحاكم المعصوم من قبل الله عزّ وجلّ والنبي الأكرمﷺ، فهو جزء من العنصر الأول في الحكومة الدينية والذي يذعن له الشعب والأمة لا بالإكراه بل بدافع من معتقداتهم الدينية، وكما تقدّم أن ذكرنا فإنهم إن لم يلتزموا بذلك يكونون قد ارتكبوا معصية من الناحية الدينية، ولكن في الوقت نفسه لا يكتب التحقق لحكومة المعصوم الدينية، ولا يستطيع المعصوم أن يجلس على سدّة الحكم بالإكراه والقوّة. وعليه لا يكون هناك أي تنافٍ أو تعارض بين النظرية السياسية لدى الشيعة وبين الديمقراطية بالمعنى المنهجي والأسلوبي.

النقد الثالث: اختلاف الإمامة عن الحكومة:

يعمد ناقدو الإمامة ـ من خلال تفسيرهم المجتزأ والناقص للإمامة، واختزالها بمسألة الحكم والزعامة السياسية من طريق تنصيب النبي الأكرم ﷺ ـ إلى اعتبارها مساوقة للحكومة التنصيبية، ويعملون على مهاجمتها بحجة تعارضها مع الديمقراطية. إلا أن هؤلاء الناقدين يسعون ـ من خلال حذف جزء من معتقد الشيعة في الإمامة، وبعبارة أدق: من خلال حذف الأركان الرئيسة لنظرية الشيعة في الإمامة المتمثلة بوجود الإمام المعصوم الذي يتمتع بالعلم اللدني والإلهام (على ما مرّ بحثه)، والاستناد إلى الجانب التاريخي المتمثل بالحكم ـ إلى إضعاف التشيّع وجرحه من خلال ارتكاب مغالطة «الحذف». ذلك لأن الذي يصرّ الشيعة على كونه منصوصاً ليس هو مجرّد تعيين

الحاكم وولي المسلمين بعد رحيل النبي الأكرم ﷺ. وإنما المسألة مورد البحث أبعد من مقولة الحكم وتعيين الحاكم، إذ إنّ الشيعة يبحثون مسألة الإمامة في دائرة أوسع ويرونها أسمى وأرفع من مجرّد الحكومة، وتشمل المرجعية الدينية والعلمية أيضاً. بمعنى أن الإمام وخليفة النبي الأكرم ﷺ هو مثله في العصمة والمسؤولية الإلهية وتفسير الدين وحراسته وصيانته، وإن كلمته هي كلمة النبي في جميع المجالات الدينية والسياسية والاجتماعية، فهي فصل الخطاب للأمة. وعليه فإن شأن الإمام أسمى وأهم من الشأن الحكومي.

قال الأستاذ الشهيد المطهري في هذا الشأن: «إن الذي يحظى بالدرجة الأولى من الأهمية فيما يتعلق بمسألة الإمامة هو خلافة النبي الأكرم ... فهل كان هناك بعد النبي فرد يستطيع أن يكون مرجعاً في أحكام الدين كما كان رسول الله مرجعاً ومبيناً ومفسراً للدين؟[1] ... لو ذكرنا الإمامة بالشكل السطحي والبسيط المتمثل بالمستوى الحكومي، وقلنا بأن الإمامة تعني الحكومة، لكان ما يقوله أهل السنة أكبر من جاذبية ذلك الشيء الذي يقوله الشيعة»[2].

يرى سماحته أن هذا الأسلوب في البحث خطأ كبير، وأن هذا الخطأ قد ارتكبه حتى بعض قدماء المتكلمين[3].

واستطرد سماحته قائلاً: «بعبارة أخرى: لو ثبتت كفاءة الإمام علي عليه السلام للتصدّي لمقام النبي الأكرم ﷺ في المرجعية الدينية ونيابته في ذلك بالأدلة القطعية المتقنة، فإن نيابته في أمر الحكومة ستكون ثابتة تلقائياً»[4].

---

١ – امامت ورهبري (الإمامة والقيادة)، ص ٧١ ـ ٧٢.

٢ – المصدر أعلاه، ص ٦٩.

٣ – المصدر أعلاه، ص ٧١.

٤ – المصدر أعلاه، ص ٨٠ و٩٦.

النقد الرابع: الأئمة المنتخبون حصرياً هم الحكام الأكفاء:

اتضح من خلال بحث عصمة الأئمة عليهم السلام وعلمهم وإلهامهم أنّ الاشتمال على مقام الإمامة والزعامة وتعيين ذلك كان على أساس الكفاءة واللياقة، وبناءً على هذه الكفاءة واللياقة، وبعبارة أدق: إن العلة المقتضية في صدر الإسلام كانت منحصرة في الوجود المبارك للإمام علي عليه السلام، اتضح أن الإمام علي كان إماماً وخليفة حقيقياً للنبي الأكرم صلى الله عليه وآله بحسب مقام الواقع والثبوت، من هنا فإن تنصيب النبي الأكرم له إماماً إنما يحتوي على صبغة كاشفية وإرشادية. فلم تكن النصوص الدالة على إمامته ـ من قبيل حديث الغدير ـ هي التي أكسبته الشرعية، وإنما الصحيح هو أن الإمام كان لائقاً ومتصفاً بالصفات التي أهلته لتولي منصب الإمامة، وقد جاءت هذه النصوص في مرحلة لاحقة لتحقق الإمامة في شخص الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

وعليه فإن مقام الإمام علي عليه السلام في الإمامة لم يتحقق من خلال التنصيب، كي يُشكل على الشيعة بأنهم قد عمدوا إلى إخراج مسألة الحكومة عن طبيعتها الديمقراطية والعقلانية، وحولوها إلى مجرد مسألة وراثية.

بعبارة أخرى: إن الأئمة في عصرهم كانوا هم اللائقون الحقيقيون حصرياً للتصدي لمقام الإمامة والخلافة، وإن الشيعة إنما يقولون بزعامة النُخب الحقيقيين وقيادتهم للأمور السياسية والاجتماعية والعلمية والدينية، وهي تتطابق مع الديمقراطية التي هي من نوع ديمقراطية النُخَب.

علاوة على أن نظرية الإمامة ضمن تأكيدها على أصل تنصيب الإمام، إنما تربط تطبيق الحاكمية بشرط المقبولية ومرضاة الأمة، فلا وجود لأي إكراه في الدين، وعليه فإن نظرية الإمامة لا تعارض الديمقراطية أبداً.

النقد الخامس: حاجة الديمقراطية الحقيقية للأرضية المناسبة:

ربما تساءل أحدكم: لماذا لم يترك النبي الأكرم ﷺ أمر اختيار الإمام والقائد الحقيقي إلى الأمة لتختاره بنفسها؟ بل دعا الناس في كثير من الروايات المأثورة عنه إلى انتخاب وبيعة الأئمة الذين نصّ عليهم في تلك الروايات؟

إن الإجابة عن هذا السؤال واضحة. ذلك لأنّ من بين مهام النبي الأكرم ﷺ هو إرشاد أمّته وهدايتها، وبيان أصول الشريعة. ومن جهة أخرى حيث تعرّض الناس في صدر الإسلام لحملة إعلامية قام بها الأمويون والمنافقون والمتكالبون على السلطة وهو أمرٌ أثار في أذهانهم بعض الشبهات فلم يرتقوا إلى المستوى المطلوب من الوعي السياسي الذي يجعلهم قادرين على تعيين إمامهم الحقيقي، كان لابد من مسألة «التنصيص».

ومما قاله الأستاذ الشهيد مرتضى مطهري في هذا الشأن: «من هنا يتضح عدم نضج مجتمع ذلك العصر لفكرة انتخاب الخليفة، وأن وليّ الأمر كان يجب أن يكون تعيينياً وليس انتخابياً. وحتى إذا ما قبلنا بأن مبدأ الحكومة الإسلامية إنما يقوم على الانتخاب، وليس على التعيين، إلا أنّ ذلك المجتمع ـ لسنوات طويلة بعد النبي الأكرم ﷺ ـ لم يكن قادراً على استيعاب فكرة الانتخاب»[1].

ببيان آخر: إن الديمقراطية الحقيقية تتمثل بانتخاب الناس واختيارهم

---

١ – مرتضى مطهري، حماسه حسيني (الملحمة الحسينية)، ج ٣، هامش ص ١٣ ـ ١٤، منشورات المركز العالمي للدراسات الإسلامية، ط١، بيروت، ١٩٩٠، ط ٢، قم، ١٩٩٠.

للحاكم الكفوء الذي تتوفر فيه الشروط والمواصفات اللازمة في التصدّي لأمر الحكومة، وهذا يحتاج إلى أرضية مناسبة من قبيل: تشخيص الأمة، وعدم الإعلام المسيء ضد المرشحين الكفوئين، وأن تكون هناك إمكانية للتعريف بالمرشحين الصالحين على المستوى العملي. فإذا لم تتحقق هذه الظروف، فإن الحكمة والعقل يقضيان بتوفير الأرضية المناسبة لإدارة الأمور وتحسين الأوضاع ومساعدة الناس من خلال التعريف وانتخاب المرشح الحصري الصالح، وهذا الأمر هو المنطقي في انتخاب الأصلح.

إنه لمما يثير العجب من أمثال الدكتور سروش الذي يرى نفسه مناصراً للفلسفة السياسية للغرب مثل فلسفة بوبر. فعلى الرغم من أن بوبر لا يرتضي الديمقراطية لشعوب العالم الثالث لعدم بلوغهم إلى المستوى المطلوب من النضج السياسي، وهكذا يعمد إلى التضحية بالديمقراطية فداءً للأطماع الغربية، نجد الدكتور سروش فيما يتعلق بالديمقراطية الغربية حنبلياً أكثر من ابن حنبل، حيث يجرح في الشيعة ونظرية الإمامة بسبب توهم معارضتها للديمقراطية، متجاهلاً الظروف التي سادت ذلك العصر وما تعرّض له الناس من الهجمة الشرسة التي قادها الأمويون لاغتيال شخصية الإمام علي عليه السلام، والتي بلغت حدّ اتهام الإمام بترك الصلاة، فهل كانت هناك أرضية مناسبة لانتخاب الناس لمن هو الأصلح لإدارة الأمة، وتحقيق الديمقراطية الحقيقية؟

لو فرضنا أن الله سبحانه وتعالى والنبي الأكرم صلى الله عليه وآله لم يسمّيا علياً عليه السلام بوصفه قائداً وإماماً، ما هو الحكم الذي كان يمكن للأجيال الراهنة أن تصدره في هذا الشأن؟ ألم يكن من حقهم اتهام الله ورسوله ـ والعياذ بالله ـ بكتمان الحق وتجاهل أصل التعريف بالنُخَب؟ ألم يحق لهم أن يقولوا إن الله ورسوله قد

خذلا الإمام عليّاً في مواجهة أمثال معاوية بن أبي سفيان والمنافقين وغيرهم من المتحينين للفرص والمتكالبين على السلطة؟

النقد السادس: تقديم الحكم الإلهي على الديمقراطية:

لو أغمضنا الطرف عن المسائل المتقدمة، وقلنا بأن أصل الإمامة والحكومة المنصوبة من قبل الله تعارض الديمقراطية الغربية أو أي أطروحة بشرية أخرى، بيد أننا نتساءل هنا ونقول: عند تعارض الحكم الإلهي مع الحكم الغربي وما يبدو أنه من أحكام المتمدنين، فلمن يكون الترجيح والتقديم؟ إذا كان الأصل يقوم على التنصيب من قبل الله ـ كما يذهب الشيعة إلى ذلك ـ فما هو الداعي إلى التضحية بحكم الله فداءً لحكم غير إلهي؟! ألا يجب على الإنسان أن يخضع لحكم خالقه وخالق الوجود بأسره؟ أم يجوز له لمجرد اغتراره بالتقدم العلمي أن يتمرّد على إرادة واهب الوجود والحياة؟

واضح أن الإنسان المتأله والمؤمن بالله يقدم حكم الله حتى على نفسه وروحه أيضاً.

هذا فضلاً عن أنّ الديمقراطية الغربية المزعومة تعاني من كثير من النواقص الحقوقية والإنسانية على ما ستأتي الإشارة إلى ذلك، وعليه لا ينبغي ترجيح هذه الديمقراطية على التشيع لمجرّد توهم إمكان حصول التعارض بينهما.

النقد السابع: ثغرات الديمقراطية

إنّ هذه النظرية ـ التي يبلغ بعضهم في احترامها وتبجيلها حدّ التقديس وترجيحها على الإمامة عند التعارض فيما بينهما ـ تعاني كثيراً من الإشكالات

الحقوقية ونقاط الضعف المنطقية، وإن إصلاحها رهن بترميمها، وفيما يأتي نشير إلى بعض مواطن النقص والضعف في هذه النظرية:

١ ـ عدم مشاركة الأكثرية: لقد أثبتت تجارب الانتخابات الغربية السابقة أن أكثر المواطنين لا يشاركون في التصويت. وعليه ينخرم الجوهر الأساسي من الديمقراطية.

٢ ـ عدم انتخاب الحاكم من قبل الأكثرية: قد يحصل نادراً أن تكون هناك أغلبية نسبية من مشاركة المواطنين في الانتخابات، ولكن حيث يكون هناك كثرة في المرشحين لتولي رئاسة السلطة التنفيذية يمكن القول بكل ثقة إنه ليس هناك حاكم تمّ انتخابه من قبل الأكثرية أبداً. وقد أكد على هذين النقصين الفيلسوف الشهير في القرن العشرين «كارل ريموند بوبر»[1].

٣ ـ الافتقار إلى السند القانوني بالنسبة إلى الأجيال اللاحقة: ما هو المبنى القانوني والحقوقي الذي يبرّر حكومة منتخبة من قبل جيل من آلاف المواطنين على أشخاص لم يبلغوا السن القانونية إلا بعد انتهاء التصويت والحملة الانتخابية؛ فاضطروا إلى الانصياع لقوانين حكومة وإجراءات لم يكن لهم شرف انتخابها؟

٤ ـ سيادة المناخ المضطرب في الانتخابات: في أكثر الانتخابات تكون الدعاية هي التي تمهّد الطريق أمام فوز بعض المرشحين بعينهم. ومن الواضح أن الدعاية حكر على من يمسك بالعصب المالي ومن يملك الثروة والامبراطوريات الاقتصادية والتجارية، ولكي يضمن المرشح فوزه، يتعيّن عليه التعاقد مسبقاً

---

١ – انظر: جامعه باز ودشمنانش، ج ٤، ص ١٣٣٥؛ درس اين قرن، ص ١١٥، و١٢٠، و١٥١؛ زندگى سراسر حل مسئله است، ص ١٦٢.

مع هذه القنوات التي ستنهض بأعباء الدعاية له كي تستثمره لاحقاً.

٥ ـ انخفاض مستوى الكفاءة في الدولة: من الممكن جداً أن تفضي الانتخابات إلى فوز المرشح الذي يفتقر إلى الصلاحية والكفاءة، أو تقديم المفضول على الفاضل لمختلف الأسباب، من قبيل إصرار القانون الانتخابي على أن يكون المرشح من طبقة خاصة، ويصادف وجود الكفاءات في خارج تلك الطبقة. وقد يؤدي هذا الأمر بالمجتمع إلى كثير من الأزمات. كما يمكن أن تؤدي الانتخابات المبكرة وتغيير إدارة الدولة إلى العجز عن تطبيق مخططاتها المرصودة على المدى الطويل، فلا تنجح في تحسين إدارة الدولة.

إقرار المفكرين الغربيين:

إنّ هذه الثغرات لم تغب عن أنظار فلاسفة السياسة الغربيين أنفسهم، وقد عمد المنصفون منهم إلى نقد الديمقراطية. بل إن تنوع نماذج الديمقراطية حمل كل أمّة من أمم الديمقراطية على لعن أختها معتبرة نفسها خيراً منها، ولا مجال هنا لتقرير اعترافات أتباع كل أمّة من أمم الديمقراطية ضدّ أخواتها[1].

---

١ – انظر: أنطوني، غيدنز، جامعه شناسى، ترجمه إلى الفارسية: منوشهر صبوري، ص ٣٣٢ ـ ٣٣٣؛ جوزيف، شومبيتر، كابيتاليسم، سوسياليسم ودموكراسى، ترجمه إلى الفارسية: حسن منصور، ص ٣١٤ ـ ٣١٥؛ تي. بي. باتارمو، نخبگان وجامعه، ترجمه إلى الفارسية: علي رضا طيب، ص ٧ و١٢٢ فما بعد، وص ١٢٨ و١٣٦؛ كارلتون كلايمرودي، آشنايي با علم سياست، ج ١، ص ١٢٧ ـ ١٣٠؛ لستر تارو، آينده سرمايه داري، ترجمه إلى الفارسية: عزيز كياوند، ص ٣١٣ ـ ٣١٥؛ رينه غينون، بحران دنياي متجدد، ترجمه إلى الفارسية: ضياء الدين دهشيري، ص ١١٣ ـ ١١٥؛ بوبر، جامعه باز ودشمنانش، ج ٤، ص ١٣٣٥؛ درس اين قرن، ص ١١٥ ـ ١٢٠، وص ١٥١؛ زندگى سراسر حل مسئله است، ص ١٦٤.

النقد الثامن: جواب نقضي:

يمكن لنا أن نواجه أمثال الدكتور سروش من الذين يتوهمون وجود التعارض بين الإمامة والديمقراطية؛ فيجرحون في الإمامة ويرجحون الديمقراطية عليها ـ ولربما سار بعض أهل السنة على النهج ذاته ـ بجواب نقضي بعكس الإشكال عليهم فيمايتعلق بحاكمية النبي الأكرم ﷺ! فهل يعتبرون حكومة النبي الأكرم معارضة للديمقراطية؟ واضح أن المنهج الذي يتبعه هؤلاء في مقام انتقاد الإمامة بسبب تعارضها مع الديمقراطية، يجري على النبوة أيضاً، ولذلك عليهم أن يلتزموا بتعارض النبوة والديمقراطية أيضاً. فكيف يكون جوابهم عندها؟ هل يعمدون إلى ترجيح الديمقراطية على النبوة أيضاً؟

لقد بادر الدكتور سروش في كلمته التي ألقاها في باريس إلى اعتبار التشيّع تحديداً متعارضاً مع الديمقراطية، وتجنب بيان نسبة الديمقراطية إلى أصل الإسلام وحكومة النبي الأكرم ﷺ لأسباب خافية علينا. ولكنه كان قبل سنوات ينكر ويرفض أيّ نوع من أنواع الحكومات الإلهية إذا تعارضت مع حق الناس في الانتخاب والديمقراطية[1].

فهل حصل تغيّر في موقفه أو رأيه في هذا الشأن؟ نأمل أن يحدد موقفه بهذا الشأن في المستقبل بشكل واضح.

---

١ – «إن الحكم على كل حال حق من حقوق الناس، وإن حكومة الناس شأن من شؤونهم، وليست من شؤون الآلهة، وإن الحكومة التي تأتي بانتخاب الناس، تسقط بانتخاب الناس أيضاً». (مدارا ومديريت، صحيفة كيان، العدد: ٢١، ص ١٢؛ وانظر أيضاً: فربه تر از آيديولوژى، ص ٥٢).

تقييم عام:

١ ـ في مقام تحليل الديمقراطية وبيانها اتضح أن الديمقراطية السائدة في الغرب ليست نموذجاً واحداً متفقاً عليه من قبل أكثر الفلاسفة السياسيين، بل هناك مختلف النماذج الديمقراطية التي يعمد أشياع كل واحد منها إلى نقد النماذج الأخرى وجرحها، وإن أحدث نماذج الديمقراطية وهي ديمقراطية «النُخَب» عمدت إلى نسف جوهر الديمقراطية المتمثل برأي الأكثرية.

٢ ـ إن أصل الديمقراطية والتأكيد على رأي الأكثرية من دون لحاظ المباني الدينية يشتمل على الكثير من نقاط الإبهام والغموض على المستوى الحقوقي، ويبدو من المستحيل تجاوزها إلا من خلال إدخال الدور الإلهي.

٣ ـ بعد التأمل في مختلف نماذج الديمقراطية يتضح أن مجموع أتباعها يؤكدون على ثلاثة أصول ومحاور، وهي: (أكثرية الشعب، والقانون، والنُخَب). إلا أن كل طيف من أطياف الديمقراطيات يتبنى أصلاً واحداً من هذه الأصول الثلاثة، وينكر الأصلين الآخرين. والذي يبدو لي أن أفضل نماذج الديمقراطية هو الذي يتبنى الجمع بين الأصول الثلاثة كلها، ولكن بحسب استقرائي الناقص لم أعثر على مصداق لهذه الديمقراطية في العالم الغربي.

٤ ـ بعد التأمل في النظام السياسي للإسلام والتشيّع يتضح ـ لحسن الحظ ـ أن الإسلام وأئمة الشيعة، قد أخذوا قبل أربعة عشر قرناً جميع هذه الأصول الثلاثة بنظر الاعتبار. فقد كان الإسلام من خلال قوله بتنصيبية مقام النبوة والإمامة، من الذاهبين إلى القول بأصل سيادة الكفاءات والنُخَب، ويؤكد في الوقت نفسه على أن الحاكم المنصوب من قبل الله يتساوى أمام القانون والشريعة مع جميع المواطنين، ولا يتمتع بأيّ امتياز يرفعه فوقهم.

من ناحيةٍ أخرى يسعى من خلال مختلف السبل ـ من قبيل: الحصول على رضا الناس في انتخاب الحكومة الدينية والحاكم وأصل الشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ إلى احترام آراء المواطنين في انتخاب الحكومة والحاكم وإدارة الدولة، وإعطاء أصواتهم القيمة المناسبة. كما أن دور الناس في عصر الغيبة يتجلى بشكل أوضح منه في عصر حضور المعصوم عليه السلام. ومن وجهة نظري فإن الديمقراطية الدينية و«حكومة الجمهورية الدينية» تشتمل على جميع العناصر الثلاثة في الديمقراطية الغربية (أكثرية الشعب، والقانون، والنُخَب). كما أنها في الوقت نفسه حيث ترتبط بخالق الكون، وتضمن مشروعيتها من قبل الله سبحانه وتعالى، فإنها ستكون مصانة من مواطن الضعف والنقص التي تعاني منها الديمقراطية الغربية.

■ الشبهة الحادية عشرة: غيبة الإمام تنافي فلسفة ضرورة الإمامة:

يذهب الشيعة الإثني عشرية (الإمامية) إلى الاعتقاد بأن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله قد عيّن الأئمة الإثني عشر، ونصّبهم بأمر من الله سبحانه وتعالى. وإن الأدلة على ضرورة وجود الإمام المعصوم عليه السلام عبارة عن: (قاعدة اللطف، وقاعدة إمكان الأشرف)[1]، كما أن الأدلة الفلسفية على الإمامة عبارة عن:

١ ـ هداية الأمّة.

٢ ـ المرجعية الدينية.

٣ ـ عدم بلوغ المخاطبين بشكل كامل.

---

١ - انظر: كشف المراد، ص ٤٩٠.

٤ ـ التشريع.

٥ ـ الحكومة.

٦ ـ واسطة الفيض).

على ما مرّ بيانه في الفصل الأول. وإن هذه الأدلة تقتضي وجود الإمام المعصوم في المجتمع المسلم.

وفي هذه الشبهة يعمد الناقد إلى افتراض تمامية الأدلة على ضرورة الإمامة وأن وجود الإمام المعصوم بعد النبي الخاتم ﷺ أمر ضروري، ثم يقول: إن هذه الأدلة تنافي نظرية أخرى للشيعة بشأن غيبة الإمام الثاني عشر؛ إذ إنّ الشيعة من جهة يؤكدون ويصرّون على ضرورة وجود الإمام المعصوم، ومن جهة أخرى يعتقدون من خلال القول بنظرية الغيبة بأن هذا الإمام المعصوم غير حاضر في المجتمع على المستوى الفعلي، وإن المجتمع يعيش ـ بحسب المصطلح ـ في عصر الغيبة.

لقد كانت هذه الشبهة مطروحة منذ القرون السابقة، وقد عمد البعض في عصرنا الراهن إلى إعادة صياغتها.

نقد ورأي:

في تحليل هذه الشبهة يجدر الالتفات إلى الأمور الآتية:

١ ـ **ضرورة الإمام المعصوم في صدر الإسلام:** أشرنا في بحث فلسفة الإمامة في الفصل الأول من هذا الكتاب إلى أنه مع وجود النبي الأكرم ﷺ لم تكن هناك حاجة إلى وجود فرد آخر يحمل عنوان الإمام أصلاً، ولكن بعد رحيل النبي الأكرم ﷺ كان الإسلام يشبه البرعم الفتي الذي يحتاج إلى من

يعتني به عناية خاصة؛ إذ لم يكن الناس بعدُ قد بلغوا المستوى المطلوب من النضج حتى يكتفوا ذاتياً فيما يتعلق بتفسير الدين، وتشخيص الغثّ من السمين.

وعليه، فإن تطبيق التعاليم الدينية والأحكام الشرعية بحاجة إلى وجود حكومة دينية يقف على رأسها إمام وحاكم معصوم، كي يُفيد من الأداتين اللتين يمتلكهما، أعني: مقام المرجعية العلمية والدينية (الذي هو رهن بالعلم اللدني والعصمة)، والمقام السياسي والقدرة الظاهرة، ليعمل ضمن تفسير الدين الخاتم ورفع الشبهات الصادرة عن المخالفين والجاهلين على مواجهة المحرّفين والمعارضين، لينتقل الإسلام إلى الأجيال القادمة، ويجد الإسلام لنفسه بين أفراد المجتمع موضع قدم راسخة. ولحسن الحظ فإن الأداة الأولى المتمثلة بـ(المرجعية العلمية الدينية) بعد رحيل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله كانت موجودة بين الناس إلى حدّ ما، فكان بإمكان الناس وحتى أتباع الديانات الأخرى أن يطرحوا إشكالاتهم وشبهاتهم على الإمام علي عليه السلام، وأن يحصلوا منه على الجواب الصحيح والشافي والمنطقي.

وأمّا الأداة الثانية، أي: الحكومة والسلطة السياسية، فقد حرم منها هذا المقام العلمي للأسف الشديد، لأسباب سنأتي على ذكر بعضها فيما بعد، واستمر الحال على ذلك مدة ربع قرن من الزمن، وقد لحق الإسلام الكثير من الضرر من جرّاء ذلك، ولكن بعد عودة الشرعية إلى الإمام علي عليه السلام تمكن إلى حد ما من ترميم بعض الأمور وإصلاحها. وبعد الإمام علي عليه السلام تمكن الأئمة المعصومون من ولده من نقل التعاليم الإسلامية الخالصة إلى الأجيال اللاحقة، حيث كان الإمام الصادق عليه السلام صاحب مدرسة كبيرة تخرج منها ما يقرب من

أربعة آلاف عالم ومفكر ديني كلهم يروي عن الإمام الصادق، ولم يقتصر حضور طلاب العلم عنده على الشيعة فقط، بل كان هناك الكثير من علماء السنة قد تشرّفوا بحضور درسه، حتى كان مؤسسو المذاهب الفقهية الأربعة ـ وهي: المذهب الشافعي والحنبلي والمالكي والحنفي ـ قد تتلمذوا على يد الإمام مباشرة أو بالواسطة[1].

من هنا يمكن القول إن جهود الإمام الباقر عليه السلام والإمام الصادق عليه السلام قد أفلحت في إعداد قاعدة علمية من العلماء والمبلغين الأكفاء الذين أمكنهم أن يضطلعوا بجزء من الدور والمسؤولية الملقاة على عاتق الإمام والمرجعية الدينية والعلمية في المجتمع.

وبعد استمرار هذه الحركة انخفضت حاجة المجتمع إلى حدّ ما إلى وجود الإمام المعصوم بينهم، وكان المجتمع يسير باتجاه الاستعداد اللازم للدخول في مرحلة غيبة الإمام المعصوم عليه السلام. لأن أهم فلسفة في ضرورة الإمام في المجتمع تتمثل بمرجعيته العلمية والدينية وهداية الأمة، وقد تمّ ترسيخ ذلك في فترة حضور وتواجد الأئمة المعصومين في المجتمع، وأسند الاستمرار في المسيرة إلى علماء الدين.

أمّا مسألة التشريع فقد تمّت في عصر الأئمة بالمقدار اللازم، وتركت حاجة المجتمع في هذا الشأن على شكل الاجتهاد إلى الفقهاء الذين تتوفر فيهم الصفات والشرائط اللازمة. تبقى مسألة الواسطة في الفيض، فهي من مختصات الأئمة، ويذهب الشيعة إلى الاعتقاد بأن الإمام الحجة عليه السلام يمارس دوره في هذا

---

١ – انظر: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ٢، ص ١٢٩؛ وكذلك: مجموعه مقالات همايش امام جعفر صادق عليه السلام وتجديد حيات اسلام، ص ١٠٠.

الشأن من خلال حضوره وإن كان غائباً عن الأنظار، وبذلك لا تخلو الأرض من حجة إلهية.

٢ ـ إعطاء اللطف الإلهي رهن بعدم المانع: لابدّ من الإقرار هنا بأن وجود الإمام المعصوم في كل عصر هو لطف مضاعف من ألطاف الله التي لايوجد بديل عنها، بمعنى أنه لايستطيع أيّ عالم أن يحل محل الإمام المعصوم عليه السلام. لأن الإمام المعصوم إذا كان موجوداً فإن الخلافات العلمية بين المسلمين ستصل إلى حدودها الدنيا، وإن كانت لا تزول تماماً، والدليل على ذلك أن المذاهب السنية المخالفة قد تكوّنت في عصر حضور الأئمة الأطهار عليهم السلام.

ولا بد من الالتفات إلى هذه الحقيقة أيضاً، وهي أن إعطاء اللطف المضاعف يحتاج إلى أرضية مناسبة، وإن هذه الأرضية ـ للأسف الشديد ـ لم تتوفر في عصر الإمام الثاني عشر، فقد عمدت السلطات الحاكمة إلى تضييق الخناق على الإمام الحسن العسكري عليه السلام وقد بثت العيون من حوله كي تقتل إمام العصر عليه السلام فور ولادته، ولم يوفر الناس الحماية المطلوبة للإمام العسكري، وبذلك كانت الظروف الاجتماعية معدّة لقتل الإمام وليس إلى ظهوره. من هنا اقتضت حكمة الله أن يغيّب ذلك الإمام، وإرجاء ظهوره إلى وقت آخر ليملأ الأرض قسطاً وعدلاً. وعليه فإن غيبة الإمام عليه السلام لا تتنافى مع دليل اللطف الإلهي؛ لأنها في حدّ ذاتها من الألطاف الإلهية أيضاً.

٣ ـ إمكان الهداية التشريعية والتكوينية في عصر الغيبة: إنّ من بين وظائف الإمام وشؤونه ومرتبة الإمامة هي الواسطة في الفيض الإلهي، فإن عالم التكوين ـ بناء على النصوص الروائية ـ يدار بواسطة الوجود الشريف للأئمة الأطهار. من قبيل الروايات التي تحمل مضمون «إن السماء تحفظ من السقوط

ببركة وجود الأئمة، أو أن السماء إنما تمطر بفضل فيض وجود الأئمة الأطهار عليهم السلام»، على ما مرّ بيانه في الفصل الأول من هذا الكتاب.

ومن الواضح أن هذا الشأن مرتبط بأصل وجود الإمام، ولا ربط له بحضوره أو غيبته بتاتاً. وعليه فإن هذا الشأن يكون متحققاً حتى في عصر غيبة الإمام أيضاً، ويتضح أن ضرورة وجود الإمام المعصوم لاستمرار الفيض الإلهي لازم وضروري، وإن غيبته لا تشكل مانعاً من ذلك.

يضاف إلى ذلك أن شأن الولاية التكوينية للإمام بالنسبة إلى إمام العصر عليه السلام المستور خلف حُجُب الغيب تتمّ عبر مختلف الوسائل والطرق، من قبيل: التصرّف في نفوس المسلمين وغيرهم وأفئدتهم، التي تشكل أرضية صالحة لهدايتهم إلى الحق تعالى، كما تشير الآية الشريفة إلى دور الأئمة والقادة حيث تقول:

ـ ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾[1].

ـ ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾[2].

وبعد أن أشار النبي الأكرم صلى الله عليه وآله إلى غيبة إمام العصر عليه السلام قال في الجواب عن إمكان الاستفادة من وجوده في حال غيبته:

«والذي بعثني بالنبوّة، إنهم لينتفعون به ويستضيئون بنور ولايته في غيبته، كانتفاع الناس بالشمس وإن جللها السحاب»[3].

كما يعمد الإمام أحياناً إلى رفع مشاكل الناس، ويهبّ إلى مساعدة

---

١ – الأنبياء: ٧٣.

٢ – السجدة: ٢٤.

٣ – كمال الدين، ج ١، ص ٤٧٥؛ بحار الأنوار، ج ٥٣، ص ١٧١؛ الاحتجاج، ج ٢، ص٤٩٢.

المحتاجين والحيارى، وهذا الشأن يعدُّ من بين الصفات التي يتصف بها الإمام المنتظر عليه السلام على ما ورد في بعض الأدعية، من قبيل:

ـ «مفرّج الكرب، ومزيل الهم، وكاشف البلوى»[1].

ـ «السلام عليك أيها ... الغوث والرحمة الواسعة»[2].

ـ «صاحب الضياء والنور ... والكهف والعضد، السلام على مفرّج الكربات»[3].

وقد تشرف بعض الناس بلقاء الحجة، وهناك من نال شرف الحصول على مساعدته، وقد رصدت كتب التاريخ كثيراً من هذه الوقائع، نحيل القارئ الكريم إلى مظانها[4].

وهناك من يعدُّ حفظ جبهة المسلمين وحياضهم، وخاصة الشيعة من مؤامرات الأعداء، وعلى وجه التحديد الجمهورية الإسلامية الإيرانية مفردة من مفردات الفيوضات وجود الإمام المنتظر عليه السلام [5]. ولتأييد هذا المعنى وتأكيده يمكن لنا الإشارة إلى انتصارات جيوش الإسلام في الحرب المفروضة التي استمرت لثمان سنوات متواصلة في مواجهة القوى العظمى والدول الإقليمية العميلة بكل قوتها، وكذلك صمود أبطال المقاومة في لبنان بوجه الآلة العسكرية الفتاكة لإسرائيل، حيث لا يخفى أثر الإمدادات الغيبية الإلهية والإمام

---

١ – العلامة محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج ١٠٢، دعاء ما بعد الزيارة.

٢ – زيارة آل ياسين.

٣ – العلامة محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٨٤، زيارة الإمام الحجة (عجّل الله تعالى فرجه الشريف).

٤ – انظر: الطبرسي النوري، النجم الثاقب، ج ٢، الباب السابع.

٥ – انظر: لطف الله الصافي الگلبايگاني، امامت ومهدويت (عج)، ص ٤٥.

الحجة المنتظر عليه السلام فيها.

٤ ـ **فوائد أخرى للغيبة والانتظار:** إن وجود إمام العصر عليه السلام ذاته مستوراً خلف حُجُب الغيب، مع الوعد بظهوره يوماً لإقامة أقوى الحكومات العالمية العادلة، والقضاء على الظلم وحكومات الجور، يبعث الأمل في أفئدة المؤمنين. بعبارة أخرى: إن غيبة الإمام المنتظر عليه السلام مقدمة وطليعة لظهور النور الذي سيعمّ العالم مؤذناً بالمصير المشرق للمجتمع العالمي.

هناك ما لا يحصى من الناس الذين توفرت فيهم أرضية الحضور بين جنود الإمام المنتظر أو الحصول على شرف الحضور والتواجد في سلك المنتظمين في ركابه، ووجود كثير من الشباب المؤمن والمتدين في الهيئات التي تلهج بندبة «الإمام المهدي» خير شاهد ودليل على وجود الآثار الإيجابية لـ «غيبة الإمام». وعلى هذا الأساس فإن غيبة الإمام الحجة عليه السلام تشتمل على الكثير من الفوائد التي لا تنافي أدلة ضرورة الإمام.

■ الشبهة الثانية عشرة: عدم انسجام المهدوية مع الديمقراطية:

إن من بين عقائد الشيعة الإيمان بأصل المهدوية، والتي على أساسها سيأتي زمان ـ لم يتحدد موعده ـ يظهر فيه الإمام المهدي وهو الإمام الثاني عشر، ويملأ الأرض قسطاً وعدلاً، ليقيم حكومة عالمية واحدة[1]. إن هذا الإمام هو مثل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وغيره من الأئمة الأطهار عليهم السلام، في كونه حجّة الله وفي وجوب إطاعته على الجميع. ولكن هناك من اعتبر أصل المهدوية

---

١ – انظر: العلامة محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج ٥٢، ص ١٠٢.

منافياً للديمقراطية[1].

يقول الدكتور سروش في هذا الشأن: «إذا كان هناك مهدي يأتي متمتعاً بنفس سلطات النبي، فإننا سوف نفتقر إلى فوائد الخاتمية ... ولذلك يرد على الشيعة السؤال القائل: كيف يمكن الجمع بين المهدوية والقول بالحرية والديمقراطية؟»[2].

---

١ – انظر: إقبال اللاهوري، إحياء الفكر الديني، نهاية الفصل الخامس. نضيف إلى ذلك أن هذه الشبهة (تعارض المهدوية مع الديمقراطية) تثار من قبل الدكتور سروش وآخرين بتفصيل أكبر. وبالرجوع إلى نص كتاب إقبال نلاحظ أنه ينكر الأئمة والمهدوية من الأساس بوصفه منتمياً إلى المذهب السني، من منطلق أن الأئمة يتم تنصيبهم من قبل النبي الأكرم ﷺ. وقد أرجع ذلك بغير وجه حق إلى نظرية زرادشت (القول بالثنوية وتعدد الألهة الأعم من القول بوجود إله الخير وإله الشر وما إلى ذلك) مشبهاً القول بظهور المنقذ والمخلص في العالم الإسلامي تأثراً بالديانة المجوسية. وعليه فإن بحث الدكتور إقبال ونقده بشأن نظرية وجود المنجي والمنقذ في مستقبل البشرية، يقرّ بوجود هذه النظرية في الديانة المسيحية واليهودية أيضاً، ولا ربط لذلك ببحث تعارض المهدوية مع الديمقراطية بشكل مباشر. مضافاً إلى ذلك ـ وكما تقدم أن ذكرنا ـ فإن عبارته ليس فيها ما يشير إلى التعارض بين المهدوية والديمقراطية إطلاقاً (انظر: محمد إقبال، تجديد التفكير الديني في الإسلام، ص ١٧٧، تعريب: عباس محمود؛ وانظر أيضاً: السيد غلام رضا سعيدي، مفخر شرق سيد جمال الدين أسد آبادي؛ إقبال لاهوري، إعداد: السيد هادي خسروشاهي).

٢ – كلمة سروش في جامعة السوربون، باريس عام ٢٠٠٦. موقع سروش. كما قال في جوابه الأول عن السيد بهمن بور: «إن النظرية المهدوية ـ سواء أكانت حقاً أم باطلاً ـ تؤدي في حقل السياسة إما إلى عدم الجدوائية السياسية أو سفك الدماء وخداع الناس على الطريقة الصفوية، أو إلى القول بولاية الفقيه المطلقة، أو صناعة الأسلحة الأيديولوجية. وعلى كل حال فإنها بعيدة كل البعد عن العدالة والديمقراطية» (موقع الدكتور سروش).

نقد ورأي:

في معرض تحليل هذه الشبهة يجدر التأمل في الأمور الآتية:

أ ـ تجاهل فضائل المجتمع المهدوي:

يقدم الدكتور سروش في بحث المهدوية صورة ناقصة بل وقاسية ومخالفة للديمقراطية، في حين أن الإنصاف والمنطق يقتضيان من المرء عندما يخضع نظرية للدراسة والتحقيق ـ وخاصة إذا كانت نظرية دينية يقدسها ملايين الأشخاص ـ أن لا يقدم لها صورة ناقصة ومحرّفة، ويعمل على تجريحها من دون أن ينظر إلى نقاطها الإيجابية (مغالطة الحذف).

وفيما يأتي سوف نعمل باختصار على بيان فضائل وإيجابيات المجتمع المهدوي، كي يتعرّف القارئ الكريم على هذا المجتمع من جميع الأبعاد والزوايا، حتى إذا كان هناك من تعارض حقيقي بين أصل المهدوية والديمقراطية، يعمل على الترجيح والتفاضل بينهما عن وعي ودراية.

إشارة إلى خصائص الحكومة المهدوية العالمية:

من خلال النظر في الروايات تتضح خصائص عصر الظهور وحكومة الإسلام العالمية ـ التي يمكن التعبير عنها بـ «العولمة الإسلامية» ـ وفيما يأتي نشير إليها على النحو الآتي:

١ ـ النظرة المتفائلة إلى المستقبل: إن إولى خصائص عصر الظهور، هي بعث الأمل فيما يتعلق بمستقبل البشرية. وذلك خلافاً لبعض المذاهب التي تصور مستقبل التاريخ مظلماً ومفعماً بالشرور والفساد، يرى الإسلام مستقبل البشر مشرقاً في ظل قيام حكومة الإمام المهدي عليه السلام العالمية، حيث سيقيم

حكومة ومجتمعاً مثالياً.

٢ ـ سموّ الأخلاق والمعنوية: في ضوء إيمان الناس وهداية الإمام الحجة عليه السلام، يتصف أكثر الناس بالأخلاق السامية. وقد روي عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله والإمام علي عليه السلام أنهما وصفا ذلك المجتمع بالبعد عن الأحقاد والبغضاء والعداوات[١].

حيث يزول الفساد الأخلاقي في المجتمع المهدوي ويزول الطمع والجشع[٢].

٣ ـ إقامة العدالة الفردية والاجتماعية: في ضوء ظهور الإمام المهدي عليه السلام يبلغ العقل البشري مرحلة من النضج والبلوغ بحيث يمتنع الإنسان معه تلقائياً من ارتكاب المعاصي والذنوب، وتسود العدالة الاجتماعية بين مختلف أصناف الناس وطبقاتهم.

٤ ـ الانتعاش الاقتصادي والرخاء المادي: إن من بين خصائص المجتمع المهدوي، رفع الفقر المادي بحيث يحصل كل مواطن على مستوى من العيش الكريم الذي يؤمّن له الاستغناء عن الآخرين. وقد ورد في الروايات في التعبير عن هذه الحقيقة بأن الأرض ستخرج بركاتها، وأن الأشجار ستنزل ثمارها بحيث لا يبقى في المجتمع من يستحق الصدقة والنفقة[٣]، وحتى لا يبقى هناك مستحق للخمس والزكاة[٤].

---

١ – انظر: الخصال، ج ٢، ص ٢٥٤، ح ١٠٥١؛ ابن طاووس، الملاحم، ص ١٥٢.
٢ – انظر: إثبات الهداة، ج ٣، ص ٥٢٤.
٣ – انظر: محمد باقر المجلسي، ج ٥١، ص ١٠٤ و٧٥، وج ٥٢، ص ٣٨٤.
٤ – انظر: المصدر أعلاه، ج ٥٢، ص ٣٥٢ ـ ٣٩٠.

وتبلغ الزراعة[1] وتربية المواشي[2] والتجارة[3] أعلى مستوياتها.

٥ ـ تكامل الوعي والمعرفة البشرية: سوف تبلغ العلوم النظرية والتجريبية في عصر الظهور حدّ التكامل. فقد ورد في الروايات أن العلم يشتمل على سبعة وعشرين شعبة، وأن البشرية لن تتوصل إلى الكشف عن غير شعبتين من هذه الشُعَب الكثيرة، وأن الإمام المهدي المنتظر عليه السلام سوف يكشف بظهوره الشُعَب الخمسة والعشرين المتبقية[4]. كما ورد في الروايات أن الإمام المهدي سوف يُرى ويسمع صوته لكل سكان الكرة الأرضية[5].

٦ ـ بسط الأمن: إن المجتمع المهدوي سيشهد استتباباً للأمن على مختلف الجهات. وقد تمّ التعبير عن هذه الظاهرة بسفر الطاعنين في السن في الليالي البهيمة لمسافات طويلة من دون أن يتعرض لهم أحد بسوء[6]. كما أن الأمن القضائي وإعادة الحقوق والانتصاف للمظلومين من الظالمين سيكون واحداً من بين الأبعاد الأخرى المترتبة على استتباب الأمن في عصر الظهور أيضاً[7].

---

١ – انظر: المصدر أعلاه، ج ٥٢، ص ٣١٦ ـ ٣٤٥؛ إثبات الهداة، ج ٣، ص ٥٠٤؛ ابن طاووس، الملاحم، ص ١٥٢.

٢ – انظر: محمد باقر المجلسي، ج ٥١، ص ٨١؛ إحقاق الحق، ج ١٣، ص ٢١٥.

٣ – انظر: الدر المنثور، ج ٥، ص ٣٥٤.

٤ – انظر: موسوعة أحاديث المهدي، ج ٤، ص ٥٣.

٥ – انظر: محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج ٥٧، ص ٢٣٦ و٣٩١.

٦ – انظر: المعجم الكبير، ج ٤، ص ٧٢؛ سنن البيهقي، ج ٩، ص ١٨٠؛ بحار الأنوار، ج٥٢، ص ٣٤٥.

٧ – انظر: محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج ٥٢، ص ٢٢٤؛ ابن طاووس، الملاحم، ص ٦٨.

٧ ـ الحكومة العالمية الواحدة: إن من بين المزايا الرئيسة لحكومة الإمام المهدي المنتظر عليه السلام، هي أنها ستكون حكومة واحدةً تستوعب كامل الكرة الأرضية.

وقد تمّ التعبير عن ذلك في الروايات بأن حكومته ستشمل مشرق الأرض ومغربها. وفي ضوء هذه الظاهرة سوف لا تكون هناك مشكلة باسم الحدود التي تعيق حرية الإنسان في التحرك والانطلاق في أرض الله الفسيحة، والتنقل من مكان إلى آخر، من دون أن يكون هناك أي نوع من أنواع المنع والمعوقات.

٨ ـ رضا المواطنين: إن من بين الخصائص المنشودة لكل حكومة هي الحصول على رضا المواطنين عنها وعن الحاكم الذي يقف على رأسها. وإن هذه الأصل سيكون مما يميّز الحكومة العالمية للإمام المهدي عليه السلام بشكل كامل[1].

٩ ـ انتهاء الحروب وإحلال السلام: بعد قيام حكومة الإسلام العالمية بقيادة الإمام المهدي المنتظر عليه السلام، لن تشهد البشرية أي نوع من أنواع الحروب وإزهاق الأرواح وإراقة الدماء، وسوف يعيش المجتمع الإنساني في صلح وسلام شامل.

١٠ ـ الألفة بين الإنسان والطبيعة: إن من بين الخصائص الأخرى للعصر المهدوي، قيام علاقة انسجام بين الإنسان والطبيعة (الأعم من الجماد والنبات والحيوان). وقد عبّرت الروايات عن التعايش السلمي بين الحيوانات

---

١ – انظر: إثبات الهداة، ج ٣، ص ٥٢٤؛ بحار الأنوار، ج ٥١، ص ٧٤ و١٠٤.

المفترسة والحيوانات الضعيفة وبينها وبين الناس أيضاً[1]. ولا يمكن ذلك إلا في ظل ولاية الإمام المهدي المنتظر عليه السلام[2].

١١ ـ المجتمع السليم والصحي: إن المجتمع المهدوي سوف يتمتع بصحة جيدة على المستوى الروحي والجسدي، وسينعم في حياة بعيدة عن مختلف الأمراض[3]، وتطول في ظله أعمار الناس[4].

حصيلة الكلام أن الروايات المتعدّدة والمتواترة تصف المجتمع المهدوي بأنه مجتمع نموذجي للإنسانية على جميع المستويات (المادية والمعنوية)، وهو ما يعبّر عنه الفلاسفة بالمدينة الفاضلة، ويطلق عليه اليوم عنوان (المجتمع المثالي).

وعليه يرد التساؤل هنا: هل هناك من يعرض عن هذا المجتمع المهدوي الذي يتصف بكل هذه الصفات الإيجابية، وأن لا يقبل بسياسة حاكمها المتمثل بالإمام الحجّة المنتظر عليه السلام؟

لا شك في أن الجواب سيكون بالنفي. ولكن قد يتساءل شخص ويقول: ربما لا يكتب لمثل هذا المجتمع أن يتحقق. ويجب القول في الجواب: نحن إنما نبحث في مقام الافتراض وما ورد في منطوق الروايات. كما أن الدكتور

---

١ – انظر: عقد الدرر، ص ١٣٧ و١٤٩، نقلاً عن: السيد صدر الدين الصدر، المهدي، ج٧، ص ٢٢٦؛ ابن طاووس، الملاحم، ص ٩٧ و١٥٢.

٢ – وردت هذه الخصائص باشكال مختلفة في الروايات والبحوث العلمية، ومن بينها، قيام وانقلاب مهدي، لمؤلفه الأستاذ الشهيد مرتضى مطهري، ص ٦٠.

٣ – انظر: ابن طاووس، الملاحم، ص ٩٧.

٤ – انظر: عقد الدرر، ص ١٥٩؛ القول المختصر، ص ٢٠؛ بحار الأنوار، ج ٥٢، ص٣١٧ و٣٢٧ و٣٣٥ و٣٦٤. استفدنا في بيان بعض خصائص الحكومة المهدوية من كتاب (چشم اندازى به حكومت مهدي)، لمؤلفه: نجم الدين الطبسي.

سروش إنما يستفيد نظرية الإمام المهدي عليه السلام وعدم تناغمها مع الديمقراطية، من الروايات أيضاً.

فعليه أن يكمل تحليله وتوصيفه والقول إن المجتمع المهدوي طبقاً للروايات يتصف بالمواصفات والخصائص المتقدمة، ولكنه يتنافى مع الديمقراطية التي أطمح إلى تحقيقها.

سنثبت في الصفحات القادمة أن القول بوجود التعارض والتنافي بين المجتمع المهدوي والديمقراطية مجرد ادعاء اعتباطي لا أساس له من الصحة؛ لأن من بين خصائص المجتمع المهدوي ـ على ما تقدّمت الإشارة له ـ أنه يتمتع برضا المواطنين عن إمام العصر عليه السلام، وبهذا الركن تتحقق الديمقراطية في حكومة الإمام المهدي بأجلى صورها العملية.

ب ـ موافقة جميع المواطنين عن حكومة الإمام المهدي عليه السلام:

إن من بين خصائص الحكومة المهدوية رضا الناس عنها، واحتفائهم بشخص الإمام المهدي المنتظر عليه السلام. فقد ورد في الروايات: «يرضى عنه ساكن السماء وساكن الأرض»[1].

وفي رواية أخرى مأثورة عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله أنه قال: «يحبه ساكن السماء وساكن الأرض ... يتمنى الأحياء الأموات، بما صنع الله بأهل الأرض من خيره»[2].

---

١ – إثبات الهداة، ج ٣، ص ٥٢٤؛ ينابيع المودة، ص ٤٣١؛ بحار الأنوار، ج ٥١، ص ٧٤ و٨٠ و١٠١.

٢ – إحقاق الحق، ج ١٩، ص ٦٦٣.

ج ـ الديمقراطية وسيلة ومقدمة وليست هدفاً وغاية:

إذا تجاوزنا الإشكالات والنواقص التي تعاني منها الديمقراطية ـ على ما تقدمت الإشارة إليه في نقد شبهة التنافي بين الإمامة والديمقراطية ـ وقلنا بتحقق الديمقراطية (من خلال انتخاب الحاكم من قبل الناس، وإشرافهم على أدائه)، بل ذهبنا إلى ما هو أبعد من ذلك وقلنا بإجماع الناس على حكومة وحاكم واحد، نتساءل هنا: هل قيام الحكومة وتعيين الحاكم يراد لنفسه بوصفه هدفاً وغاية أم أنه وسيلة تساعد الناس على ضمان حقوقهم؟ لا شك في أن الإجابة الصحيحة تنظر إلى الشق الثاني من هذا السؤال؛ فالحكومة وسيلة وليست غاية.

إن الديمقراطية وانتخاب الناس فيما يتعلق بحكومة غير المعصوم، أفضل وسيلة وخيار متوفر لإحقاق حقوق الناس، والإشراف على أداء الحكومة والحاكم.

إن المسألة الهامة والدقيقة في المجتمع المهدوي، تكمن في أنه يمثل المجتمع النموذي والمدينة المثالية والفاضلة للمواطنين والأمة بأسرها، بحيث أن حكومة الإمام المهدي تضمن الحقوق الأساسية للناس، من قبيل: العدالة الفردية والاجتماعية، ورفع الظلم والجور عنهم، وتوفير الأمن في مختلف المجالات، وبناء حياة سالمة، وضمان المطالب المادية، وسيادة الأخلاق والصلاح والتعايش السلمي بين مختلف الطبقات والفئات والمذاهب المختلفة بالنسبة إلى الجميع بالشكل الأحسن والأكمل. وفي هذه الحكومة يقوم سلوك الحاكم وسائر المسؤولين في الحكومة على أساس العدل، ولا يصدر أي انتهاك للقانون والدستور.

ففي هذه الفرضية ألا يتم تلبية ما يريده الناس من حكومتهم تلقائياً؟ وعليه هل يبقى هناك من مطلب وغاية لا تقوم الحكومة المهدوية على تلبيتها، حتى يبقى الناس متشبثين بالديمقراطية لتلبيتها؟! ليست الديمقراطية سوى وسيلة وأداة، وإن الأهداف التي يراد تحقيقها منها حاصلة في حكومة الإمام المهدي العالمية والموعودة. وعلى هذا الأساس يمكن القول: لا مجال للحديث عن الديمقراطية في حكومة الإمام المهدي عليه السلام؛ لكون ذلك ضرباً من تحصيل الحاصل.

وفيما يتعلق بأنواع الحريات الخاصة التي تضمنها الديمقراطيات لأفراد الشعب من قبيل تشكيل الأحزاب والنقابات والتجمعات، وحرية التعبير، يجب القول: إنها منتفية بالنظر إلى ما تقدم من بيان لخصوصيات المجتمع المهدوي؛ لأن الهدف من تشكيل الأحزاب والتجمعات وحرية الصحافة، والإشراف والرقابة على أداء الساسة، والمساهمة في إدارة السلطة، بالالتفات إلى أن هرم السلطة ومن يقوم على رأسها هو الإمام المهدي المعصوم، الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، ويرفع من مستوى أخلاق الناس ومعنوياتهم، حتى يصل الناس إلى جميع مآربهم ومطالبهم وتطلعاتهم وأهدافهم، بحيث لا تبقى هناك أيّ حاجة إلى تكوين الأحزاب والعضوية فيها، وبذلك تكون أهداف هذه الأحزاب والتيارات والحريات السياسية والمدنية من قبيل تحصيل الحاصل أيضاً؛ لأن الأحزاب الأنشطة السياسية الأخرى تهدف إلى إقامة العدالة والأمن وتوفير المهن والرفاه الاجتماعي وما إلى ذلك من الأهداف الأخرى، وهي بحسب الفرض أهداف متحققة وحاصلة في حكومة الإمام المهدي المنتظر عليه السلام.

د ـ المسلمون هم غالبية المجتمع المهدوي:

ربما يثار هنا هذا السؤال والشبهة القائلة بأن حكومة الإمام المهدي بوصفها حكومة إسلامية حتى إذا أمكن تبريرها من الزاوية الديمقراطية ورضا الناس، إلا أن أتباع سائر الأديان الأخرى لا يرتضون حكومة من ليس على دينهم، وبذلك لا تكون حكومة الإمام المهدي منسجمة مع الديمقراطية. خاصة وأن غير المسلمين هم الأكثرية.

في الجواب عن هذه الشبهة يجب القول: إن الدين الإسلامي طبقاً للروايات المهدوية وآيات القرآن الكريم وتعاليم الإسلام، سيكون هو الغالب على الأديان الأخرى ـ وذلك من خلال الاستدلال والاحتجاج ـ وسيكون أتباع الديانات والمذاهب الأخرى ضمن الأقلية، وعلى هذا الأساس ستكون حكومة الإمام المهدي منسجمة مع مقتضيات الديمقراطية وقواعدها من حكومة الأكثرية على الأقلية. إلا أن حقوق الأقليات ستكون مكفولة ضمن حكومة الأكثرية الإسلامية أيضاً.

هـ ـ رعاية حقوق الأقليات:

لـمّا كان المسلمين في المستقبل ـ طبقاً للآيات والروايات التي تقدم ذكرها ـ سيشكلون أكثرية المواطنين في العالم، فإن حكومتهم سوف تتشكل بقيادة المسلمين أيضاً. وإن حقوق الأقليات في ظل حكم الإمام المهدي عليه السلام ـ كما هو الحال بالنسبة إلى حكم النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وحكم الإمام علي عليه السلام ـ سوف تراعى بشكل كامل.

إن ما تقدم من المزايا والخصائص التي تتصف بها الحكومة المهدوية،

من قبيل: العدالة والأمن والحرية والرخاء المادي، سوف تشمل الأقليات أيضاً، ولن تكون حكراً على الأكثرية فقط. وطبقاً للروايات فإن قائم أهل البيت ـ على الرغم من امتلاكه السلطة المطلقة وأحقية الإسلام الحصرية ـ سوف يفرض التعايش السلمي بين جميع أتباع الديانات، وإنه علاوة على ذلك سيقضي بين أتباع الديانات الأخرى بما تحكم به كتبهم[1]. وهو أمر لا يتمّ تطبيقه في البلدان التي تتظاهر بممارسة الديمقراطية، حيث يتم انتهاك أبسط حقوق الأقليات الدينية والإنسانية بمختلف العناوين، فيتمّ حرمانهم حتى من اختيار أزيائهم، من قبيل حظر بعض البلدان الغربية ارتداء الحجاب على المسلمات.

وقد ورد في الروايات أن الإمام المهدي سيعمل على تقسيم بيت المال على المواطنين بالسوية[2]، وسيكون عامل توحيد ورفع للاختلاف والفرقة بينهم:

«السلام على المهدي، الذي وعد الله عزّ وجل به الأمم، أن يجمع به الكلم ويلمّ به الشعث»[3].

هذا ويمكن أن نضيف إلى النقاط الآنفة المذكورة في دفع شبهة التنافي بين الإمامة والديمقراطية، نقاطاً أخرى، من قبيل: تقديم الحق الإلهي على الحق الإنساني، واعتبار الأئمة النُخَب الحقيقيين في المجتمع.

---

١ – انظر: النعماني، الغيبة، ص ١٢٥؛ ملحقات إحقاق الحق، ج ٢٩، ص ١٢٠.

٢ – انظر: إثبات الهداة، ج ٣، ص ٥٢٤؛ ينابيع المودة، ص ٣١؛ بحار الأنوار، ج ٥١، ص ٨١.

٣ – العلامة محمد باقر المجلسي، ج ٨٩، ص ٢٦٤.

ويبدو أن ما ذكرناه كافياً لرفع شبهة التعارض بين المهدوية والديمقراطية، حيث يدرك القارئ الكريم أن الحكومة المهدوية هي الحكومة المثالية الحقيقيـة والمدينة الفاضلـة لجميع العالمين من المسلمين وغير المسلمين[1].

١ – وبطبيعة الحال هناك روايات متعارضة بهذا الشأن، وقد عملت على جمعها وبيانها، انظر مقال: «دكترين مهدويت وپلوراليزم»، مجموعة الأعمال المختارة في المؤتمر الثاني حول المهدوية، ج ١.

ط ـ لازم عدم النصّ أفضلية الخليفتين الأولين على النبي الأكرم صلى الله عليه وآله .. ٥٢
ي ـ الكشف دون التنصيب ٥٤
ك ـ الإشكالات الفقهية والحقوقية الواردة على نظرية الخصم ٥٥
مصداق التنصيب ٥٦

الفصل الثاني

شبهات الإمامة ونقدها

■ **الشبهة الأولى: نظرية وجوب الإمامة تعيين للتكليف على الله تعالى** ٥٩
مناقشة وتحليل ٥٩
أ ـ الإشكال المرتبط بإنكار الحُسن والقبح العقليين ٦٠
ب ـ الخلط بين الوجوبين الاعتباري والتكويني ٦١
■ **الشبهة الثانية: اعتبار نظرية وجوب تعيين الإمام بدعة** ٦٢
مناقشة وتحليل ٦٣
■ **الشبهة الثالثة: البدعة في اعتبار الإمامة مسألة كلامية** ٦٨
■ **الشبهة الرابعة: تكفير من ينكر الإمامة** ٧٠
■ **الشبهة الخامسة: توريث الإمامة** ٧٨
□ اعتراف علماء أهل السنة بفضائل الأئمة ٨١
□ اعتراف الخلفاء الثلاثة ٨١
□ اعتراف أئمة المذاهب الفقهية الأربعة بفضائل الأئمة ٨١
□ اعتراف المعتزلة ٨٣
■ **الشبهة السادسة: الإمامة في الصغر** ٨٤
■ **الشبهة السابعة: أفضلية الإمامة على النبوّة** ٩٤
■ **الشبهة الثامنة: أفضلية أئمة الشيعة على الأنبياء عليهم السلام** ٩٩

أ ـ أهل البيت هم المخلوق الإلهي الأول ١٠٢
ب ـ كتابة أسماء الأئمة في الجنة وتعريف الأنبياء بها ١٠٣
ج ـ النبي الأكرم صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام غاية الخلق ١٠٤
د ـ عدم قياس أحد بالأئمة عليهم السلام ١٠٥
هـ ـ التصريح بأفضلية الإمام علي عليه السلام ١٠٦
و ـ الروايات المأثورة عن الأئمة الأطهار عليهم السلام ١٠٧
■ **الشبهة التاسعة: استبعاد مقام الإمامة من دون نبوّة** ١٠٩
مناقشة وتحليل (الولاية جوهر النبوة) ١٠٩
■ **الشبهة العاشرة: عدم انسجام الإمامة مع الديمقراطية** ١١١
نقد ورأي ١١٢
النقد الأول: تعدّد نماذج الديمقراطية ١١٢
النقد الثاني: مشاركة الشعب في مضمار السياسة عند الشيعة ١١٩
النقد الثالث: اختلاف الإمامة عن الحكومة ١٢٥
النقد الرابع: الأئمة المنتخبون حصرياً هم الحكام الأكفاء ١٢٧
النقد الخامس: حاجة الديمقراطية الحقيقية للأرضية المناسبة ١٢٨
النقد السادس: تقديم الحكم الإلهي على الديمقراطية ١٣٠
النقد السابع: ثغرات الديمقراطية ١٣٠
إقرار المفكرين الغربيين ١٣٢
النقد الثامن: جواب نقضي ١٣٣
تقييم عام ١٣٤
■ **الشبهة الحادية عشرة: غيبة الإمام تنافي فلسفة ضرورة الإمامة** ١٣٥
نقد ورأي ١٣٦

١ ـ ضرورة الإمام المعصوم في صدر الإسلام ١٣٦
٢ ـ إعطاء اللطف الإلهي رهن بعدم المانع ١٣٩
٣ ـ إمكان الهداية التشريعية والتكوينية في عصر الغيبة ١٣٩
٤ ـ فوائد أخرى للغيبة والانتظار ١٤٢
■ **الشبهة الثانية عشرة: عدم انسجام المهدوية مع الديمقراطية** ١٤٢
نقد ورأي ١٤٤
أ ـ تجاهل فضائل المجتمع المهدوي ١٤٤
إشارة إلى خصائص الحكومة المهدوية العالمية ١٤٤
ب ـ موافقة جميع المواطنين عن حكومة الإمام المهدي عليه السلام ١٤٩
ج ـ الديمقراطية وسيلة ومقدمة وليست هدفاً وغاية ١٥٠
د ـ المسلمون هم غالبية المجتمع المهدوي ١٥٢
هـ ـ رعاية حقوق الأقليات ١٥٢

الفصل الثالث

شبهة التنافي بين الإمامة_وأصل الخاتمية

■ **الشبهة الأولى: المبنى العقلي لضرورة الإمامة يتنافى مع الخاتمية** ١٥٧
مناقشة وتحليل ١٥٨
اختلاف صدر الإسلام عن عصر الغيبة ١٥٩
■ **الشبهة الثانية: تنافي عصمة الإمام مع الخاتمية** ١٦١
رأي وتحليل ١٦٢
١ ـ اختصاص العصمة بـالانبياء عليهم السلام مجرّد دعوى بلا دليل ١٦٢
٢ ـ جوهر الإمامة يقتضي العصمة ١٦٣
٣ ـ الدليل العقلي على ضرورة وجود المعصوم ١٦٤